

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
أَمَامُ الطَّالِبِ بِلِي جَرَادُ التَّعْدِيدِ دَرْكُ الدَّرْزَةِ)

الطباطبائي

علی الحکم

فِي كِتَابِيْ "الظَّهَارَةُ وَالصَّلَاةُ"

اعلار الطالب

ناصر بن عبد الله بن عبد العزىز الميمان



اشراف الدكتور

أحمد بن عبد الله بن محمد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ملخص الرسالة

- * عنوان الرسالة : « القواعد والضوابط الفقهية عند شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب الطهارة والصلة »
- * موضوع الرسالة : استخراج القواعد والضوابط الفقهية المتناثرة في مؤلفات أ Ahmad bin Abd al-Hayy ibn Taymiyyah . الفقهية ، وذلك في كتابي الطهارة والصلة ، ثم جمع هذه القواعد والضوابط وشرحها وفق ثلاثة عناصر : ١ - معنى القاعدة . ٢ - دليل القاعدة . ٣ - فروع على القاعدة ، كل ذلك من كلام ابن تيمية نفسه قدر الإمكان ، مع التعليق عليها عند اقتضاء الحاجة .
- * تحتوي الرسالة على مقدمة وأربعة فصول وخاتمة ، وقد أشرت في المقدمة إلى أهمية الموضوع وسبب اختياره ، والمنهج العام والتفصيلي للبحث ، وأهم الصعوبات التي واجهتها .
- * أما الفصل الأول وهو : ترجمة شيخ الإسلام ابن تيمية ، فجعلته في مقدمة ذكرت فيها (ببليوغرافيه) لترجم الشیخ ، ثم ثلاثة مباحث ، الأول : حياته الشخصية ، والثاني : حياته العلمية ، والثالث : آثاره . ذكرت فيه قائمة بأسماء مؤلفاته في الفقه والأصول .
- * أما الفصل الثاني وهو : القاعدة الفقهية عند شيخ الإسلام ابن تيمية فجعلته في ثلاثة مباحث أيضاً، الأول : معنى القاعدة والضوابط عند الفقهاء ، والثاني : الأصول الفقهية التي أثرت في تكوين القاعدة عند شيخ الإسلام ، والثالث : خصائص القاعدة الفقهية عنده .
- * الفصل الثالث ، القواعد التي لا تتعلق بباب أو كتاب معين .
- * الفصل الرابع ، القواعد والضوابط المتعلقة بباب أو كتاب معين ، وجعلته في مبحثين : الأول : قواعد وضوابط كتاب الطهارة ، الثاني : قواعد وضوابط كتاب الصلة .
- * الخاتمة : وذكرت فيها نتائج البحث وبعض التوصيات .
- * وقد خرجت من هذه الرسالة بنتائج من أهمها :
 - ١ - أن علم القواعد الفقهية من العلوم المهمة ولها أثر في تيسير الفقه ومعرفة مقاصد الشرع فهو جدير بأن يدرس في الكليات الشرعية بصفة مستقلة ، كما ينبغي تحقيق مخطوطاته ، وطبع ما حقق منها ، وإجراء المزيد من الدراسات التي تتوضح بعض جوانبه وترتبطه بالتطبيقات المعاصرة .
 - ٢ - إعادة إخراج مؤلفات ابن تيمية بصورة علمية ، وخدمتها بوضع الفهارس الشاملة التي تسهل الوصول لمعلوماتها .
 - ٣ - استخراج القواعد والضوابط الفقهية الواردة في كتابي الطهارة والصلة عند ابن تيمية ، وقد ظهر لي أنها تضيف جديداً للفقه الإسلامي ، وتتميز باعتمادها الدليل الشرعي ، ومراعاة المصالح والمقاصد الشرعية ، وأخذها بجانب التيسير .

معيد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

عبدالرحمن مصطفى

المشرف على الرسالة

أحمد بن عبد الرحيم

الطالب

ناصر بن عبد الرحيم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَبَانَ لَنَا قَوَاعِدَ الدِّينِ، وَهَدَانَا لِخَيْرِ شَرَائِعِ
الْمُرْسَلِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى الْهَادِيِ الْأَمِينِ ۝

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له القوي المتين ، وأشهد أن
نبينا محمدًا عبد ورسوله ، وأمينه على وحيه ، وخيرته من خلقه ، أرسله
رحمةً للعالمين ، وقدوةً للعاملين ، ومحجةً للصالكين ، وحجّةً على العباد
أجمعين صلوات ربّي وسلامه عليه وعلى آله وصحبه صلاةً وتسلیماً كثيراً
إلى يوم الدين .

ثُمَّ أَمَّا بَعْد .. فَإِنَّ عِلْمَ الْقَوَاعِدِ الْفَقِيهِيَّةِ، مِنْ أَشْرَفِ الْعِلْمَوْنَ
الشَّرِيعِيَّةِ قَدْرًا وَأَسْمَاهَا فَخْرًا ، وَأَعْظَمُهَا خَطْرًا ، وَلَقَدْ أَشَادَ عَدْدٌ مِنَ
الْعُلَمَاءَ - رَحْمَهُمُ اللَّهُ - بِأَهْمَىَ هَذَا الْفَنِّ ، وَبَيَّنُوا حَاجَةَ الْفَقِيهِ الْمَاسِّةِ إِلَى
الإِلَامِ بِهِ وَتَعْلُمِهِ .

فَقَالَ الْإِمَامُ شَهَابُ الدِّينِ الْقَرَافِيُّ - رَحْمَهُ اللَّهُ - : (... وَهَذِهِ
الْقَوَاعِدُ مَهْمَةٌ فِي الْفَقِيهِ ، عَظِيمَةُ النَّفْعِ ، وَيَقْدِرُ الإِحْاطَةُ بِهَا يَعْظُمُ قَدْرُ
الْفَقِيهِ وَيُشَرِّفُ ، وَيُظَهِّرُ رَوْنَقَ الْفَقِيهِ وَيُعْرِفُ ، وَتَتَضَعَّ مَنَاهِجُ الْفَتاوِيِّ
وَتُكَشَّفُ) (١) .

(ب)

وقال الإمام السيوطي - رحمه الله - : (اعلم أنَّ فنَّ الأشباء
والنظائر فنٌّ عظيم ، به يطلع على حقائق الفقه ومداركه وما خذله وأسراره
ويتمهد في فهمه واستحضاره ، ويقتدر على الإلهاق والتخرير ، ومعرفة
أحكام المسائل التي ليست بمسطورة والحوادث والواقع التي لاتتنقض
على مرِّ الزمان) .^(١)

فلما لهذا الفنُّ من أهمية عظيمة ، وفائدة جليلة ، حرصت على أنْ
يكون بحثي لنيل درجة (الماجستير) ، ضمن هذا العلم الشريف ، ولما
كان الكثير من قواعد الفقه الإسلامي لم ترد منصوصة من الشارع ،
وإنما عرفت عن طريق استنباط فقهاء الشريعة ، واستقرائهم لأحكام
الفقهية المتشابهة ، وقد أودعوا ما ابتكروه من تلك القواعد في بطون
مؤلفاتهم الفقهية فكُرت في أنْ أعمد إلى مؤلفات أحد كبار أولئك الفقهاء
فأستخرج منها القواعد والضوابط الفقهية المبثوثة فيها ، وبعد
البحث ، والتراث ، المشورة ، وقع اختياري على مؤلفات شيخ
الإسلام وعلم الأعلام تقى الدين ، أبي العباس أحمد بن عبد الحليم
بن عبد السلام بن تيمية - قدس الله روحه - لتكون مجال بحثي ودراستي
للأسباب التالية :

١ - أنَّ شيخ الإسلام - رحمه الله - شخصية فقهية عظيمة شهد
لها العلماء والمؤرخون بالذكاء المفرط ، والاطلاع الواسع ، والاستنباط
الدقيق من النصوص حيث توفرت له - رحمه الله - أسباب ذلك الدينية

والفطرية ، فليس بغرير أن يأتي هذا الإمام بالفريد النادر من القواعد والتي يمكن أن تعدُّ إضافة جديدة ومهمة لهذا العلم .

٢ - دعوة بعض العلماء أفراداً ، أو ممثلي في ندوات ومؤتمرات لدراسة أعمال شيخ الإسلام الفقهية وإبرازها للناس ، ليستفيدوا منها ، وما هذه الدعوة منهم إلا لمعرفتهم مدى حاجة الأمة إلى ذلك فعسى أن يكون في استخراج القواعد الفقهية من مؤلفات الشيخ ما يلبّي رغبة تلك الدعوات .

٣ - أن فقهاء هذا العصر ينتظرون اليوم إلى كثيرون من آراء واختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية على أنها قمة الاختيارات الفقهية وأفضل الآراء ، بعد أن مرّت عصور وأجيال ترفض مجرد النظر في مؤلفاته ، ولكن في النهاية لا يحق إلا الحق ، فالفقهاء اليوم يتشوّدون لمعرفة قواعد وأصول هذا الفقه النير ، ليستندوا إليها عند النظر في الحوادث الجديدة ، فلعلَّ القيام بالبحث عن القواعد الفقهية في مؤلفات الشيخ وجمعها ، وترتيبها في بحث مستقلٍ ، يستفيد منه فقهاء العصر فيما يجدُ عليهم من نوازل ، ويطرأ من وقائع .

٤ - إبراز هذا الجانب من العلم في شخصية شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - فإنه على كثرة الدراسات والرسائل والبحوث المؤلفة فيه وفي علومه ، لم أر من خصَّ هذا الجانب بشيءٍ مستقلٍ من ذلك .

وحين شرعت في كتابة خطة هذا البحث ، كنت قد قدرت لها مقادير ، وخططت لها نهجاً مستبباً ، ظنت فيه أنني بعون الله قادر على أن أستخرج قواعد الشيخ الفقهية في باب العبادات ، وفعلاً صنعت ذلك ، ولكن ظهر بين يدي عدد كبير من القواعد والضوابط لاتفي مدة البحث بشرحها كلها ، بله نصفها فارتئت بعد موافقة فضيلةشيخي ومشرفي - حفظه الله - أن أتقدم لقسم الدراسات العليا الشرعية بطلب اختصار البحث على كتابي الطهارة والصلاحة ، فتقدمت بذلك وتمت الموافقة عليه والله الحمد .

ولقد كان المنهج العام الذي سلكته في وضع هذه الرسالة متمثلاً في النقاط التالية :

١ - الإستقراء عن طريق القراءة لما طبع من مؤلفاتشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في علم الفقه في كتابي الطهارة والصلاحة ، وفي أثناء القراءة أدون جميع ما يمر بي وأظنه قاعدة أو ضابطاً فقهياً ، فأجعل كل واحد منها في بطاقة خاصة ، وتحصل لي ما يقرب من مائه قاعدة وضابط في هذين الكتابين ،

كما كنت إذا مرّ بي أثناء القراءة ما يتعلّق بتلك القواعد والضوابط من شرح أو تمثيل أو استدلال ، أسجل رقم الجزء والصفحة على بطاقة تلك القاعدة أو الضابط ، وبهذا أكون قد جمعت ماتفرق من كلام الشيخ على القاعدة الواحدة في مقام واحد .

٢ - إخضاع ماتحصل لي من القواعد والضوابط للدراسة ،
والمناقشة مع فضيلة المشرف على البحث - سلمه الله - ، وبعد دراسة
متأنية عميقة ، ميزت القواعد الفقهية من القواعد الأصولية ، واستبعدت
ما كان يشعر بأنه قاعدة ، أو ضابط ، بينما هو مجرد حكم لا يدرج تحته
أي فرع ، وجمعت بين القواعد المتداخلة ، وفرقت بين ما يظن تداخله ،
حتى انتهى بي الأمر إلى هذا العدد من القواعد والضوابط الموجودة في
هذه الرسالة .

ولقد كانت هاتان النقطتان وعلى الخصوص الأخيرة منها هما
أدقُّ ما في هذا المنهج وأصعبه ، وقد استغرق العمل فيهما سنةً وبضعة
أشهر من عمر هذا البحث .

٣ - فرز هذه القواعد والضوابط ، وجعلها في ثلاثة أصناف من

البطاقات :

- ١ - بطاقات خاصه بالقواعد التي لاتتعلق بباب أو كتاب معين .
- ٢ - بطاقات خاصه بالقواعد المتعلقة بكتاب معين .
- ٣ - بطاقات خاصه بالضوابط .
- ٤ - ترتيب قواعد وضوابط كلّ صنف من البطاقات على حسب
أهمية مضمونها أولاً ، ثم علاقتها ببعضها ثانياً ، فائداً أولاً بالقاعدة
الأهم ، ثم أتبعها ما يدرج تحتها من القواعد ، أو يقاربها ، أوله أدنى
صلة بها ، ثم ذكر بعد ذلك القاعدة الأهم ، وما يتبعها ، ثم التي تليها

أهمية ، وما يتبعها ، وهكذا .

٥ - شرح القواعد والضوابط من خلال عناصر ثلات :

الأول : معنى القاعدة .

الثاني : أدلة القاعدة .

الثالث : فروع على القاعدة .

وبما أن هذه الرسالة تتحدث عن القواعد والضوابط عند الشيخ - رحمة الله - فقد حرصت على أن يكون شرح كل عنصر من العناصر المتقدمة من كلام الشيخ نفسه قدر الإمكان ، إلا إذا اقتضى المقام تعليقاً أو توضيحاً أو تقيداً أو استدلاً لما لم يستدل له أو تمثيلاً لما لم يأت بمثال له فإني أتمم المقام بما يحتاج ، وأصدر الكلام بما يشعر أنه ليس من كلام الشيخ .

أما المنهج التفصيلي للرسالة فيمكن إبرازه من خلال

فقرات ثلاثة :

أ) المادّة العلمية .

وقد سلكت في كتابتها الطريقة التالية :

١ - أجريت استقصاء شاملًا لجميع المؤلفات والرسائل التي ترجمت للشيخ الإسلام ابن تيمية ضمناً أو استقلالاً ، وذلك من خلال فهارس المكتبات و (الببليوغرافيات) المتخصصة ، ليقيني بأهمية هذا لطلب العلم و حاجتهم إليه .

(د)

٢ - حاولت أن أجمع أكبر قدر ممكن من علماء أسرة آل تيمية ، فتتبع من أجل ذلك كتب الترجم التي تعرضت للفترة الزمنية التي عاشتها هذه الأسرة ، سواء كانت تلك المؤلفات من كتب الترجم العامة والتاريخ ، أو الترجم حسب السنين ، أو ترجم الطبقات والمذاهب ، أو المعاجم والمشيخات فتحصل لي من بعد ذلك ستة وعشرون عالماً من هذه الأسرة المباركة ، ولم أرى من سبقني إلى هذا العدد .

٣ - لخطورة ما تعرّضت له مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية من حيث الإخراج وصحة النسبة إليه ، واختلاف مسميات الكتب ، قمت بوضع ببليوغرافية خاصة بمؤلفات الشيخ - رحمه الله - في علمي أصول الفقه ، والفقه ، جمعت فيها ماذكرته أهم المصنفات التي اعتنلت بذكر مؤلفاته وهي :

العقود الدرية ، أسماء مؤلفات ابن تيمية ، فوات الوفيات ، ثم جعلت ذلك كلّه في قائمة وحذفت المكرر منها ثم اكتفيت بذكر عنوان الكتاب يقابل المواطن التي نسبت هذا الكتاب لشيخ الإسلام - رحمه الله - من المصنفات الثلاثة السابقة .

٤ - قمت بربط القواعد والضوابط الفقهية الواردة في هذه الرسالة - حيث أمكن - بكتب القواعد في المذاهب الفقهية ، وذلك بالإشارة إلى مظانها في الحاشية .

٥ - إذا كانت القاعدة أو الضابط الذي يورده الشيخ مذكوراً في أحد كتب القواعد الفقهية بصيغة أخرى ، فإنني أقارن بينها وبين

الصياغة التي يذكرها شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - ومن ثم أرجح بينها .

٦ - إذا كان للقاعدة عند الشيخ - رحمه الله - أكثر من صيغة ، فإنني أوردها جميعاً ، وأقارن بينها ، وأرجح المختار منها .

٧ - حرصت على إبقاء صيغ القواعد كما أوردها الشيخ - رحمه الله - دون تعديل أو زيادة .

٨ - اكتفيت في المسائل الخلافية بالإشارة إلى مذاهب الفقهاء دون الدخول في دراسة هذه المسائل وعرض الأدلة والمناقشة والترجيح ؛ لأن هذا من شأن علم الفقه ، وليس من شأن علم القواعد الفقهية .

٩ - حرصت في أثناء الرسالة على نقل أقوال الفقهاء من المصادر المعتمدة في كل مذهب .

١٠ - اعتمدت في استقاء المعلومات على أمهات كتب القواعد الفقهية في كل مذهب سواء المطبوع منها أو المخطوط ، ولم ألجأ إلى كتابات المعاصرين في علم القواعد إلاّ عند الحاجة .

ب) الهوامش .

حاولت قدر المستطاع استخدام الهوامش استخداماً صحيحاً مناسباً لتوضيح الفامض ، وإزالة اللبس ، وإتمام الفوائد المتعلقة بصلب الموضوع ، ولم أستخدمها للنصوص المنقوله ، فإن ذلك من شأن تحقيق المخطوطات ، وقد جعلت من مهمة الحواشي مaily :

١ - ترقيم الآيات القرآنية ، وذلك بذكر اسم السورة ، ورقم الآية ،
ويتكرّر ذلك عند تكرّر الآية في أكثر من موضع .

٢ - تخريج الأحاديث والآثار ، وقد كان منهجي في ذلك :
أن الحديث إذا كان في الصحيحين أو أحدهما لم أنسبه لغيرهما
وكذا إذا كان في السنن الأربع أو أحدها ، فإذا لم يكن في شيء من ذلك
خرجته من المعتمد من كتب المسانيد والمعاجم .

أما طريقة العزو فقد اقتفيت فيها أثر الأستاذ المفهرس الكبير
محمد فؤاد عبد الباقي - رحمة الله - من الإشارة إلى رقم الكتاب واسمه ،
ثم رقم الباب وعنوانه ، ثم رقم الحديث ، وهذه الطريقة ، وإن كانت مكلفة
وشاقة إلا أنها أيسر في معرفة موطن الحديث عند اختلاف الطبعات ،
وأكثر فائدة علمياً لبيانها مناسبة الباب للاستدلال .

٣ - شرح المصطلحات العلمية ، وتوضيح الكلمات الغريبة التي
تمر في أثناء البحث معتمداً على كتب مصطلحات الفنون المعتمدة ،
وغربيـ الحديث ، ولغـة الفقه ، وـمعاجـم اللغة .

(ى)

٤ - التعريف بأسماء الأماكن والبلدان غير المشهورة على

وجه موجز .

٥ - ترجمة الأعلام غير المشهورين ترجمة مختصرة عند أول
موضع يرد فيه ذكر العلم ، وذكرت في ترجمة كل علم أهم أعماله ،
ومصنفاته ، وسنة وفاته ، ثم أشرت إلى مصادر أو ثلاثة من مصادر
ترجمته بذكر اسم المصدر فقط دون المؤلف .

٦ - توثيق النقول والأقوال والمذاهب على النحو المتقدم في

الفقرة الأولى .

ج) الفهارس .

وضعت للرسالة بعضًا من الفهارات الفنية التي تخدمها وتسهل
الوصول إلى معلوماتها وهي على النحو التالي:

١ - فهرس الآيات القرآنية .

٢ - فهرس الأحاديث والآثار .

٣ - فهرس الأعلام المترجم لهم .

٤ - فهرس القواعد والضوابط مرتبة على حروف المعجم .

٥ - فهرس القواعد التي يظن أنفراد شيخ الإسلام ابن
تيمية بها .

٦ - فهرس المراجع والمصادر .

٧ - فهرس الموضوعات .

وقد اقتضت مفردات هذا البحث أن أرسم خلته في أربعة فصول ، وخاتمة على النحو التالي :

الفصل الأول : في ترجمة الشَّيْخِ رَحْمَةُ اللهِ ، وقد قدمت له بوضع (بِبِلِيوغرافِيَّة) للمؤلفات التي ترجمتها ضمناً أو استقلالاً ، ثم تكلمت عن حياته الشخصية ، مبيِّناً اسمه ونسبه وعروبة ، والعلماء من أسرته مع ترجمة مختصرة لكلِّ منهم وقد بلغوا ستة وعشرين شخصاً ، كما تكلمت عن أخلاقه وعبادته وزهره .

ثم تحدثت عن حياته العلمية ، فبَيَّنتْ بداية طلبه للعلم ، ومشايخه وتلاميذه ، والعلوم التي بَرَزَ فيها ، وأهمَّ أعماله ، ووفاته .

ثم انتقلت للحديث عن حياته العملية ، وقد قدمت لذلك بنبذة عما تعرض له تراثه من الأذى ، ثم ذكرت (بِبِلِيوغرافِيَّة) لمؤلفاته في علم الفقه وعلم أصول الفقه وقد استغرق العمل مني في هاتين (البِبِلِيوغرافِيَّتين) زمناً طويلاً ، وهي من أهم ما يحتاجه الباحثون حول شيخ الإسلام ابن تيمية ، ثم إنني قد أطنبت في بعض مواطن هذا الفصل لبيان شيء من المعلومات التي قد تخفي على بعض طلاب العلم ولم أرى من ذكرها قبل ذلك .

الفصل الثاني : القاعدة الفقهية عند شيخ الإسلام .

بدأت هذا الفصل بذكر معنى القاعدة ، والضابط عند الفقهاء ، فذكرت تعريفهم للقاعدة وانتقدتها ثم اخترت بعد ذلك تعريفاً راجحاً ، ثم وضعت تعريفاً للضابط الفقهي .

ثم تكلمت عن الأصول الفقهية التي كان لها أثر واضح في تكوين القاعدة عند ابن تيمية - رحمه الله - وأعقبت ذلك ببيان خصائص القاعدة الفقهية عنده ، وقد بثت خلال هذا الفصل بعض النصوص التي قالها الشيخ عن القاعدة وعلم القواعد .

الفصل الثالث : القواعد التي لا تتعلق بباب أو كتاب معين .

وقد خصصت هذا الفصل للقواعد العامة عند الشيخ ، وذكرتها مرتبة حسب الأهمية أولاً ثم التبعية ثانياً ، وقد بلغ عدد القواعد في هذا الفصل إحدى وأربعين قاعدة . وقد شرحتها وفقاً للطريقة المتقدمة في المنهج العام آنفاً .

الفصل الرابع : القواعد والضوابط المتعلقة بباب أو كتاب معين .

وقد جعلت هذا الفصل في مبحثين ، وأربعة مطالب .

المبحث الأول : قواعد وضوابط كتاب الطهارة ،

وتحته مطلبان :

المطلب الأول : قواعد كتاب الطهارة .

المطلب الثاني : ضوابط كتاب الطهارة .

المبحث الثاني : قواعد وضوابط كتاب الصلاة ، وتحته مطلبان :

المطلب الأول : قواعد كتاب الصلاة .

المطلب الثاني : ضوابط كتاب الصلاة .

وقد شرحت جميع هذه القواعد والضوابط وفقاً للمنهج المتقدم أيضاً .

الخاتمة : وذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها في بحثي هذا ، ثم ذكرت بعض التوصيات والمقترنات التي ارتأيت أن الحاجة قد تمس إليها .

هذا والله يعلم أنني قد تكبدت في سبيل بحثي هذا جهوداً مضنية ، ومشاق كثيرة جعلها الله في ميزان الحسنات يوم لقاءه ، فما سمعت بموقف يخص الشیخ من قريب أو بعيد إلا سعيت في الحصول عليه جهدي ، وكتبت والتقيت أهل العلم في الهند ومصر والشام فما التقيت أحداً إلا سألته عن ذاك الكتاب أو تلك المسألة حتى يجلو الغموض عنّي ويتبّع الحقّ لي ، فكنت أوفق أحياناً وأمنع أخرى والله الأمر من قبل ومن بعد .

ولأن من أهم العقبات التي اعترضت سيرتي خلال سنين البحث مايلي :

- ١ - أن مؤلفات شیخ الإسلام ابن تیمیة - رحمه الله - الفقہیة لم تخدم خدمة علمية حتى الآن لا من حيث التحقيق ولا الفهرسه ، مما يجعل مهمة الباحث فيها صعبة نوعاً ما . كما أن كثيراً منها طبع عدة مرات باسماء مختلفة فأحرض عليه ظاناً أنه جديد بينما هو مستل من مجموع الفتاوی .

٢ - طول البحث ، وانتشار مسائله في أبواب الفقه .

٣ - صعوبة منهج البحث ، حيث أنه يمر بمراحل متعددة ، وليس مرحلة واحدة ، فمن مرحلة الاستقراء إلى مرحلة الدراسة والتحليل ، ثم أخيراً مرحلة الشرح .

ولاشك أن هذه المراحل خصوصاً الأولى والثانية منها تحتاج جهداً كبيراً ، ووقتاً طويلاً . ولو كان البحث مجرد شرح فقط دون استقراء واستخراج لكان الأمر أهون بكثير .

٤ - أن الشيخ - رحمة الله - قد يذكر القاعدة في بعض الأحيان من غير أن يورد لها دليلاً ، أو من غير أن يمثل عليها ، وحينئذ أقوم بالتمثيل أو الاستدلال لتلك القاعدة ، ومعلوم ما يحتاجه مثل هذا العمل من دقة ، وبحث ، وتحقيق .

كانت هذه أبرز العقبات التي واجهتها ، ولكن عون الله ، وتوفيقه ، أuan على التغلب عليها ، فللله الحمد أولاً وأخراً .

وبعد .. فهذا جهد العبد الضعيف ، تعبت فيه ليالي وأياماً ، وحرست على تقديم شيء جديد ومفيد ، وبذلتُ الوسع في صيانته عن الخطأ ، ولكن أبي الله العصمة لكتاب غير كتابه ، ولم يخطر بباله السلام من الخطأ ، لأنها من لوازم البشر ، ولا أقول إلا كما قال ابن مسعود - رضي الله عنه - : (فإن يك صواباً فمن الله ، وإن يكن خطأ فمئي ومن الشيطان ، والله ورسوله بريئان)^(١)

(١) أخرجه أبو داود في : ١٢ - كتاب النكاح ، ٢٠ - باب فيمن تزوج ولم يسم صداقاً حتى مات ، الحديث (٢١٦) .

وإذا كان من سنته أصحاب الرسائل الجامعية أن يقدموا بين يدي رسائلهم شكرأً لأساتذتهم؛ فإن شكري لشيفي الجليل الدكتور أحمد بن عبد الله بن حميد - نفع الله به - يتعدى ظروف هذه الرسالة ، فلقد أفت من خلقه وعلمه ونهلت منها جمِيعاً ، ووجدت فيه الشيفي البارَّ الكريم ، ولم أكُن أصارحه - حرسه الله - برغبتي في الكتابة في هذا الموضوع حتى شدَّ من أزري ، وببارك خطوئي ، ومنعني من وقته - وهو أغلى ماعنده - مالم يمنعني شيخ طالبه ، فجزاه الله خيراً عما قدَّمه لي ولجيلي كله من توجيه ، ورعاية ، وإرشاد وجعل كل ذلك في موازينه يوم تجد كل نفس ماعملت من شيء محضراً .

والشكر أصدق الشكر لكل من أفادني وأعانتني في هذه الرسالة من أساتذة وزملاء ، وأسأل الله أن يثيبهم خير الثواب ، وأعظم الجزاء .

ثمأشكر هذه الجامعة المباركة جامعة أم القرى على ماتبذله من جهود في سبيل خدمة العلم ، وطلابه ، وأخص بالشكر المسؤولين في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ، وقسم الدراسات العليا الشرعية ، ومركز إحياء التراث الإسلامي ، ومن شكر فقد أدى حق النعمة وحق المنعم ،

وختاماً أسائل الله الحي القيوم أن يتقبل عملـي هذا خالصاً لوجهـه الكريم ، وأن يجعلـه في ميزان حسناتـي يوم الدـين ، وصلـى الله وسلـم على نبيـنا محمدـ وعلـى الله وصحـبه أجمعـين ..

فهرس المحتويات

الصفحة

١	المقدمة .
١	الفصل الأول : ترجمة شيخ الإسلام ابن تيمية .
٢	المبحث الأول : حياته الشخصية .
٣	ببليوغرافيا تراجم الشيخ المستقلة والضمنية .
٢٤	اسمه ونسبه .
٢٥	سبب هذه النسبة .
٢٧	ولادته ونشأته .
٢٩	بعض مواقفه في الصغر .
٣١	أسرته .
٤٥	أخلاقه .
٤٨	شجاعته وجهاده .
٥٤	عبادته وزهده .
٥٨	المبحث الثاني : حياته العلمية .
٥٩	بدء طلبه للعلم .
٦٠	مشايضه .
٦٦	علومه .
٧١	أعماله .
٧٤	تلاميذه .
٨١	وفاته .
٨٤	المبحث الثالث : آثاره العلمية .
٨٥	مقدمة .
٨٨	المؤلفات في علم الفقه .
١٠٠	المؤلفات في علم أصول الفقه .
١٠٤	الفصل الثاني : القاعدة الفقهية عند شيخ الإسلام .
١٠٥	المبحث الأول : معنى القاعدة والضابط عند الفقهاء .

الصفحة

١٠٦	تعريف القاعدة الفقهية .
١١٨	تعريف الضابط لغة واصطلاحاً .
١١٩	العلاقة بين القاعدة والضابط .
١٢١	الفرق بين القاعدة الفقهية والقاعدة الأصولية .
المبحث الثاني : الأصول الفقهية التي أثرت في تكوين القاعدة	
١٢٤	عند شيخ الإسلام .
١٢٥	مقدمة .
١٢٥	١ - الالتزام بالكتاب والسنة .
١٢٨	٢ - الاعتماد في فهم النصوص الشرعية على فهم السلف .
١٣٠	٣ - التجرد من العصبية المذهبية .
١٣٤	٤ - العناية بمقاصد الشرع .
١٣٦	٥ - التسهيل والتيسير .
١٣٩	المبحث الثالث : خصائص القاعدة الفقهية عند شيخ الإسلام .
١٤٠	١ - الخصائص من ناحية الشكل .
١٤٤	٢ - الخصائص من ناحية المضمون .
الفصل الثالث : القواعد التي لا تتعلق بباب أو كتاب معين .	
١٤٦	١ - قاعدة : الشريعة مبنية على أصولين الإخلاص والمتابة .
١٤٧	٢ - قاعدة : كل ما يحدث في العبادات من زيادات فهو بدعة .
١٥٧	٣ - قاعدة : العبادات التي فعلها النبي صلى الله عليه وسلم على
١٦١	أنواع ، يشرع فعلها على جميع تلك الأنواع .
١٦١	٤ - قاعدة الاجتماع على العبادات والطاعات نوعان :
١٧٢	أحدهما سنة راتبة فيشرع له ، والثاني : ماليس بسنة راتبة ، فيباح له أحياناً .
١٧٥	٥ - قاعدة : إذا اجتمع عبادتان من جنس واحد ، فإنها تتداخل.

الصفحة

- ٦ - قاعدة : العدل في العبادات من أكبر مقاصد الشرع . ١٨١
- ٧ - قاعدة : الأصل في الأعيان الإباحة والطهارة . ١٨٦
- ٨ - قاعدة : المأمور به أعظم من المنهي عنه . ١٩٢
- ٩ - قاعدة : الأمور المنهي عنها يعفى فيها عن الناسي والمخطيء . ١٩٧
- ١٠ - قاعدة : ما كان منهياً عنه للذرية فإنه يفعل لأجل : المصلحة الراجحة . ٢٠٢
- ١١ - قاعدة : اليقين لا يزول بالشك . ٢٠٥
- ١٢ - قاعدة : الحكم الحادث يضاف إلى السبب المعلوم لا إلى المقدر المظنون . ٢١٧
- ١٣ - قاعدة : الشك في فعل الواجب لا يرفع الوجوب . ٢٢٠
- ١٤ - قاعدة كل اسم ليس له حد في اللغة ولا في الشرع فالمراجع فيه للعرف . ٢٢٢
- ١٥ - قاعدة : الأجر على قدر المنفعة لالمشقة . ٢٢١
- ١٦ - قاعدة : المفضول قد يصير فاضلاً لمصلحة راجحة . ٢٢٨
- ١٧ - ما كان أبلغ في تحصيل مقصود الشارع كان أحب إذا لم يعارضه ما يقتضي خلاف ذلك . ٢٤٤
- ١٨ - مالم يشرع إلا على الحال الأكمل فهو أفضل . ٢٤٦
- ١٩ - من كان عازماً على الفعل عزماً جازماً ، وفعل ما يقدر عليه منه كان بمنزلة الفاعل . ٢٤٨
- ٢٠ - النية تتبع العلم . ٢٥١
- ٢١ - التكليف مشروط بالقدرة على العلم والعمل . ٢٥٣
- ٢٢ - لا يثبت حكم الخطاب إلا بعد البلاغ . ٢٦١
- ٢٣ - ماتركه المكلف لجهله بالواجب لا يعيده . ٢٦٥
- ٢٤ - لا واجب مع العذر . ٢٦٨
- ٢٥ - كأن من فعل عبادة كما أمر بحسب وسعه فلا إعادة عليه . ٢٧٢
- ٢٦ - يرجع خير الخيرين بتقويت أدناهما ، ويدفع شر الشررين

النهاية

- بالالتزام أدناهـما .

٢٧ - إذا دار الأمر بين تفويت أحد أمرـين على وجه يتضمن تحصـيل أحدهـما . كان تحصـيل ما يفوت إلى غير بـدل أولـي من تحصـيل ما يـقوم بـدلـه مقـامـه .

٢٨ - العبـادة التي تفـوت مـقدمة على التي لا تـفـوت .

٢٩ - ما أـبـيـح لـلـحـاجـة جـاز التـداـويـيـ بـهـ ، وـما أـبـيـح لـلـضـرـورة فـلا يـجـوز التـداـويـيـ بـهـ .

٣٠ - الكـراـهـة تـزـول بـالـحـاجـة .

٣١ - لا يـشـترـط في التـابـع ما يـشـترـط في المـتـبـوع .

٣٢ - ما كانـ من شـعـائـر الإـسـلـام الـظـاهـرـة فهو واجـب .

٣٣ - الحاجـة تـوجـب الـانتـقال إـلـى الـبـدـلـ عندـ تـعـذرـ الأـصـلـ .

٣٤ - الـبـدـلـ يـقـومـ مـقـامـ الـمـبـدـلـ فيـ حـكـمـهـ لـافـيـ وـصـفـهـ .

٣٥ - الاستـدـاماـة أـقـوىـ منـ الـابـتـداءـ .

٣٦ - الأـصـلـ إـلـاحـقـ الفـردـ بـالـأـعـمـ الأـغـلـبـ .

٣٧ - القـضـاءـ مـأـمـورـ بـهـ عـلـىـ الفـورـ فيـ الـوـاجـبـ وـاجـبـ ، وـفيـ المستـحبـ مـسـتـحبـ .

٣٨ - المـعـصـيـة لا تكون سـبـباً لـنـعـمةـ .

الفـصلـ الـرـابـعـ : القـوـاعـدـ وـالـضـوـابـطـ الـمـتـعـلـقـةـ بـيـابـ أوـ كـتـابـ معـينـ .

المـبـحـثـ الـأـوـلـ : قـوـاعـدـ كـتـابـ الطـهـارـةـ وـضـوـابـطـهاـ .

المـطـلـبـ الـأـوـلـ : قـوـاعـدـ كـتـابـ الطـهـارـةـ .

١ - قـاعـدةـ : كـلـ مـاـلـيـمـكـنـ الـاحـتـراـزـ عنـ مـلـابـسـتـهـ مـعـفـوـعـهـ .

٢ - قـاعـدةـ : الـأـعـيـانـ تـفـتـرـقـ حـالـهـاـ بـيـنـ مـاـإـذـاـ كـانـتـ فـيـ مـوـضـعـ عـلـهـاـ وـمـنـفـعـتـهـ ، وـبـيـنـ مـاـإـذـاـ فـارـقـتـ ذـلـكـ .

٣ - قـاعـدةـ : تـأـثـيرـ الـمـخـالـطـةـ أـعـظـمـ مـنـ تـأـثـيرـ الـمـلامـسـةـ .

٤ - قـاعـدةـ : كـلـ نـجـسـ مـحـرـمـ الـأـكـلـ ، وـلـيـسـ كـلـ مـحـرـمـ الـأـكـلـ نـجـسـاـ .

الصفحة

- المطلب الثاني : ضوابط كتاب الطهاره .
٣٤٤
- ١ - ضابط : كل مابدا الله بتحويله من جنس إلى جنس زال عنه حكم التجيس .
٣٤٥
- ٢ - ضابط : كل ما يباح بالماء بالتيم .
٣٤٩
- ٣ - ضابط : النجاسة إنما يثبت حكمها مع العلم .
٣٥٢
- ٤ - ضابط : القصد في إزالة النجاسة ليس بشرط .
٣٥٥
- ٥ - ضابط : الملاقة في الباطن لاحكم لها .
٣٥٧
- المبحث الثاني : قواعد كتاب الصلاة وضوابطها .
٣٥٩
- المطلب الأول : قواعد كتاب الصلاة .
٣٦٠
- ١ - قاعدة جميع واجبات الصلاة تسقط بالعذر .
٣٦١
- ٢ - قاعدة : صلاة المؤمن هل هي مبنية على صلاة الإمام ؟
٣٦٥
- ٣ - قاعدة : الوقت أوكد فرائض الصلاة .
٣٧٠
- ٤ - قاعدة : الخروج من الأركان الفعلية المتعددة بالتسليم المتعدد ، ومن الركن الفعلي المفرد بالتسليم المفرد .
٣٧٤
- المطلب الثاني : ضوابط كتاب الصلاة .
٣٧٧
- ١ - ضابط : التابع المقىدى لا يتقدم على متبعه وقدوته .
٣٧٨
- ٢ - ضابط : سجود السهو يقوم مقام الركعة .
٣٨١
- ٣ - ضابط : الأصوات من جنس الحركات .
٣٨٤
- ٤ - ضابط : الخاتمة .
٣٨٩
- الفهرس :
٣٩٤
- ١ - فهرس الآيات .
٤٠٠
- ٢ - فهرس الأحاديث والآثار .
٤٠٢
- ٣ - فهرس الأعلام المترجم لهم .
٤٠٥
- ٤ - فهرس القواعد والضوابط مرتبة على حروف المعجم .
٤١٤
- ٥ - فهرس القواعد والضوابط التي يظن انفراد شيخ الإسلام

الصفحة

ابن تيمية بها .

٦ - فهرس المراجع والمصادر .

٧ - فهرس الموضوعات .

٤١٨

٤٨١